20690 - وقد أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري في كتاب السنن أنبأ أبو بكر محمد بن بكر ثنا أبو داود ثنا وهب بن بقية عن خالد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة Bه قال قال رسول ا A Y افترقت اليهود على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة وتفرقت النصارى على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة قال أبو سليمان الخطابي C فيما بلغني عنه قوله ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة فيه دلالة على أن هذه الفرق كلها غير خارجين من الدين إذ النبي A جعلهم كلهم من أمته وفيه أن المتأول لا يخرج من الملة وإن أخطأ في تأويله قال الشيخ C ومن كفر مسلما على الإطلاق بتأويل لم يخرج بتكفيره إياه بالتأويل عن الملة فقد مضى في كتاب الصلاة في حديث جابر بن عبد ا في قصة الرجل الذي خرج من صلاة معاذ بن جبل فبلغ ذلك معاذا فقال منافق ثم إن الرجل ذكر ذلك للنبي A والنبي A لم يزد معاذا على أن أمره بتخفيف الصلاة وقال أفتان أنت لتطويله الصلاة وروينا في قصة حاطب بن أبي بلتعة حيث كتب إلى قريش بمسير النبي A إليهم عام الفتح أن عمر Bه قال يا رسول ا دعني أضرب عنق هذا المنافق فقال النبي A إنه قد شهد بدرا ولم ينكر على عمر Bه تسميته بذلك إذ كان ما فعل علامة ظاهرة على النفاق وإنما يكفر من كفر مسلما بغير تأويل